

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٣٥ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء ؛

وعلى كتاب السيد اللواء د. م. محافظ البحيرة رقم (٨٠٧) المؤرخ فى ٢٦/١/٢٠١٥ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُخول المهندس / الصافى ضيف محمد على الديب - مهندس بإدارة التنظيم
بالوحدة المحلية لمركز ومدينة كفر الدوار - محافظة البحيرة بصفته الوظيفية
وفى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم
التي تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ،
ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٥/٢/٢٠١٥

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر